

القرار ١٦٦٧ (الدورة ١٦)

قبول تنفيذياً في عضوية الأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد تلقت توصية مجلس الأمن المادرة في ٤ (كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦١) بقبول تنفيذياً
في عضوية الأمم المتحدة (١)،

وقد نظرت في طلب العضوية الذي قد مته تنفيذياً (٢)،

تقرر قبول تنفيذياً في عضوية الأمم المتحدة .

الجلسة العامة ١٠٧٨

٤ (كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦١)

القرار ١٦٦٨ (الدورة ١٦)

تشيل الصين في الأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

اذا لاحظ ان بين الدول الاعضاء تبايناً خطيراً في الرأي حول تمثيل دولة عضو مؤسسة
وارد اسمها في ميثاق الأمم المتحدة ،

واذا تذكر ان جميع الفئات على اختلاف آرائها قد وسّمت هذه المسألة تكراراً في
الجمعية العامة بالحيوية والأهمية ، وأنه قد طلب في مناسبات عديدة ادراجها في جدول الأعمال ،
بموجب المادة ١٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، باعتبارها بنداً يتسم بأهمية
والاستعجال ،

واذا تذكر كذلك التوصية ، الواردة في قرارها رقم ٣٦٦ (الدورة ٥) المتتخذ في
٤ (كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٠) ، بأنه كلما ادعت اكثراً من سلطة بأنها هي الحكومة التي يحق

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة عشرة ، المرفقات ، البنـد ٩٢
من جدول الأعمال ، الوثيقة جـع/٥٠٣٣ .

(٢) المرجع الاخير ، الوثيقة جـع/٥٠٢١ .